

9194 - حكم صلاة من شك أنه أدرك الركوع مع الإمام - نور على

الدرب

صالح اللحيدان

احسن الله اليكم ما حكم صلاة من شك؟ هل أدرك الركوع مع الإمام أم لا؟ وإذا كان يتيقن إدراك الركوع ولكنه كبر تكبيرة واحدة ثم ركع ولم عين هذه التكبيرة هل هي للركوع أم للاحرام للعجلة؟ فهل تسقط تكبيرة الركوع وتكون هذه تكبيرة احرام له ولو مع عدم وجود -

00:00:00

النية للعجلة إذا شك يعتد بتلك الركعة التي دخل مع الإمام دون تيقن إدراكها فإن المؤتمر ما يتيقنه العبد أما إذا تيقن أنه أدرك الركعة ولكن لم يؤدي إلى تكبيرة - 00:00:20

فلا شيء عليه إن شاء الله فيما مضى وليحرص على الاحتياط في المستقبل جزاكم الله خيرا واحسن اليكم ونفع بعلمكم - 00:00:45